

وقفات بين يدي

استقبال

شهر الصيام

بقلم

أبي عبد الرحمن

ردمان بن أحمد بن علي النظاري الحبشي

عفا الله عنه وكان له في الدارين

[نسخة معدلة ومصححة]



وقفات بين يدي

الاستقبال

شهر الصيام

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م

عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف فندق الريان
+٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤ - +٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢
عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف محطة النهدي
+٩٦٧ ٧٧٧٠١٢٥٢٢
حضر موت الحامي - جوار مسجد أنور - الشارع الشرقي من النادي
+٩٦٧ ٧٧٧٣٤٩٥٢٣ - +٩٦٧ ٠٥٣٤١٥٩٨
alshafibooks@gmail.com

دار الإمام الشافعي
للطباعة والنشر والتوزيع
اليمَن - عدن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقفات بين يدي استقبال شهر الصيام

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فأصل هذه الرسالة عبارة عن خطبة جمعة ألقيتها في قرية منزل جوزة من (محافظة إب مديرية حبش) بتاريخ (٢٧) شعبان لعام (١٤٤٢هـ).

فأحببت أن أنظر فيها وأزيد عليها وأنشر ذلك من باب التذكير عسى الله أن ينفعني بذلك وسائر المسلمين وأن يجعلها في ميزان حسناتي يوم الدين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

فأقول مستعينا بالله رب العالمين:

معاشر المسلمين: أقبل علينا رمضان سيد الشهور فمرحباً به وأهلاً، شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن، شهر الصيام والذكر، شهر التوبة والغفران، شهر العزة والكرامة.. اللهم بلغنا رمضان وأعني فيه على الصيام والقيام وسائر الأعمال، فكم من أمل أن يصوم هذا الشهر ففاجأه أجله فصار قلبه إلى ظلمة القبر، وكم من مستقبل يوماً لا يستكملهُ ومؤمل غداً لا يدركه.

كم كنت تعرف ممن صام في سلف	من بين أهل وجيران وإخوان
أفناهم الموت واستبقاك بعدهم	حيا فما أقرب القاصي من الداني

هكذا الليالي والأيام تجرى بسرعة عجيبة في دهشة وذهول من العاقلين، وغفلة ومجون من اللاهين، قال الله تعالى: ﴿قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ * قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ * قَالَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون ١٢٢-١٥٥].

هكذا تطوى الليالي والأيام؛ وتنقض الشهور والأعوام؛ والعاقل اللبيب من يفكر ويعتبر بتلك الأيام التي عاشها والليالي التي قضاها، نعم هي ماض تركه خلفه لن يعود؛ لن يعود لك مرة أخرى، لكنه مسجل عليك فالله تعالى يقول: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الحاقة: ٢٩].

كل الناس يغدو في أهداف وآمال ورغبات وأماني، ولكن أين الجادون؟ أين الجادون، فرمضان آتٍ بعد أيام إن شاء الله تعالى، فكيف حال الناس بل كيف حال الأمة!! هل من وقفة صادقة للمحاسبة؟ وهل من وقوف جاد للتأمل؟ وما هي مراسم الاستقبال؟

معاشر المسلمين:

لنا مع شهر الصيام وقفات:

الوقفة الأولى: يجب التوبة وإصلاح النفس قبل شهر رمضان

قال عمرو بن قيس رحمه الله تعالى: طوبى لمن أصلح نفسه قبل رمضان. "لطائف المعارف" (١٣٨).

وما أحسن ما قيل:

أتى رمضان مزرعة العباد لتطهير القلوب من الفساد
فأدّ حقوقه قولاً وفعلاً وزادك فاتحـه للمعاد
فمن زرع الحبوب وما سقاها تأوّه نادماً يوم الحصاد

الوقفة الثانية: ينبغي للمسلم أن يفرح بقدوم شهر رمضان

قال الله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾

[يونس: ٥٨].

ولهذا كان النبي ﷺ يبشر أصحابه بقدوم شهر رمضان كما روى أحمد والنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ يَقُولُ: «جَاءَكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، يُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَيُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ».

الحديث صححه الشيخ الألباني رحمه الله كما في صحيح النسائي (٢١٠٦).

وقال المعلى بن الفضل رحمه الله تعالى عن السلف: "كانوا يدعون الله ستة أشهر أن يبلغهم رمضان ثم يدعونه ستة أشهر أن يتقبل منهم".

وقال يحيى بن أبي كثير رحمه الله تعالى: "كان من دعائهم؛ اللهم سلمني إلى رمضان، وسلم لي رمضان، وتسلمه مني متقبلاً".

وباع قوم من السلف جارية؛ فلما قرب شهر رمضان رأتهم يتأهبون له ويستعدون بالأطعمة وغيرها فسألتهم؛ فقالوا: "نتهياً لصيام رمضان"، فقالت:

"وأنتم لا تصومون إلا رمضان!! لقد كنت عند قوم كل زمانهم رمضان؛ ردوني إليهم".

الوقفه الثالثة: ينبغي الحرص على التعرض لنفحات رحمت الله في مواسم الخيرات والبركات:

لما رواه الطبراني في الكبير (٧٢٠) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَسَلُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ وَأَنْ يُؤَمِّنَ رُوعَاتِكُمْ».

صححه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في صحيح الترغيب (١٨٩٠).

الوقفه الرابعة: من نعمة الله على عبده إدراك شهر الصيام:

فقد روى أحمد في مسنده (١٢/٣) (طبعة الرسالة) من طريق أبي سلمة، قَالَ: نَزَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ. فَأَرَى طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ الَّذِي مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْآخَرِ بَحِينَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ طَلْحَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَمْ مَكَثَ بَعْدَهُ؟" قَالَ: حَوْلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صَلَّى أَلْفًا وَثَمَانِ مِائَةَ صَلَاةٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ" وقد حسنه لغيره محققو المسند.

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "مجالس شهر رمضان" (٥٦): ومن آداب الصيام المستحبة: أَنْ يَسْتَحْضِرَ الصَّائِمُ قَدْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالصَّيَامِ حَيْثُ

وَفَقَّهَ لَهُ وَيَسَّرَهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَتَمَّ يَوْمَهُ وَأَكْمَلَ شَهْرَهُ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ حُرِّمُوا الصِّيَامَ إِمَّا بِمَوْتِهِمْ قَبْلَ بُلُوغِهِ أَوْ بِعُجْزِهِمْ عَنْهُ أَوْ بِضَلَالِهِمْ وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْقِيَامِ بِهِ، فَلْيَحْمَدِ الصَّائِمُ رَبَّهُ عَلَى نِعْمَةِ الصِّيَامِ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ وَرَفْعَةِ الدَّرَجَاتِ فِي دَارِ النِّعَمِ بِجِوَارِ الرَّبِّ الْكَرِيمِ.

الوقفه الخامسة: الحذر من تضييع أيام وليالي شهر رمضان بالنوم واللعب والغفلة وغير ذلك مما لا يعود على العبد نفعه في الدنيا والآخرة:

فقد روى الترمذي (٣٥٤٥) وأحمد (٤٢١/١٢) وغيرهما وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في "صحيح الترغيب" (٣٠٠/٢) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عَنْدهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ».

فبعض الناس عافانا وإياكم وجميع المسلمين، يصرف وقته في شهر رمضان المبارك في اللهو واللعب والضحك والسهر في غير طاعة الله، بل وفي مشاهدة المسلسلات المحرمة في تلك الفضائيات أو على أجهزة الجوال، أو يقضي وقته في الألعاب المحرمة كالكيرم أو البطة أو الدمنة أو الشطرنج، أو الأتاري أو نحو ذلك مما لا فائدة فيه أو الجلوس على الأرصفة والمقاهي، فيأبى المسلم حافظ على وقتك في طاعة وفي عبادة الله وفيما يعود عليك نفعه في الدنيا والآخرة، نسأل الله التوفيق لنا ولجميع المسلمين.

الوقفة السادسة: فضائل الصيام

للصيام فضائل كثيرة منها:

١- **تكفير الذنوب والسيئات** لما رواه مسلم (٢٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَاةُ الْخُمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ».

وفي الصحيحين من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

٢- **أن ثوابه لا يتقيد بعدد معين بل يعطى الصائم أجره بغير حساب**، لما في الصحيحين من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَزِفْتُ يَوْمِيذٍ وَلَا يَسْخَبُ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ" ^(٢).

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مجالس شهر رمضان: وَهَذَا الْحَدِيثُ الْجَلِيلُ يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ الصَّوْمِ مِنْ وَجْهِ عَدِيدَةٍ:

الوجه الأول: أن الله اختصَّ لنفسه الصوم من بين سائر الأعمال، وذلك لِشَرَفِهِ عِنْدَهُ، وَمَحَبَّتِهِ لَهُ، وَظُهُورِ الْإِخْلَاصِ لَهُ سَبْحَانَهُ فِيهِ، لِأَنَّهُ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ

^(١) أخرجه البخاري رقم (٣٨) ومسلم رقم (٧٦٠).

^(٢) أخرجه البخاري رقم (١٩٠٤) ومسلم رقم (١١٥١).

لا يطلع عليه إلا الله. فإن الصائم يكون في الموضع الخالي من الناس مُتمكِّناً من تناول ما حرم الله عليه بالصيام، فلا يتناولُهُ؛ لأنه يعلم أن له رباً يطلع عليه في خلوته، وقد حرم عليه ذلك، فيتركه لله خوفاً من عقابه، ورغبةً في ثوابه، فمن أجل ذلك شكر الله له هذا الإخلاص، واختص صيامه لنفسه من بين سائر أعماله ولهذا قال: «يَدْعُ شهوته وطعامه من أجلي».

وتظهر فائدة هذا الاختصاص يوم القيامة كما قال سفيان بن عُيينة رحمه الله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللهُ عَبْدَهُ وَيُؤْذِي مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا الصَّوْمُ يَتَحَمَّلُ اللهُ عَنْهُ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَظَالِمِ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ بِالصَّوْمِ.

الوجه الثاني: أن الله قال في الصوم: «وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

فأضاف الجزاء إلى نفسه الكريمة؛ لأن الأعمال الصالحة يضاعف أجرها بالعدد، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، أمَّا الصَّوم فَإِنَّ اللهَ أَضَافَ الْجَزَاءَ عَلَيْهِ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ عَدَدٍ وَهُوَ سَبْحَانَهُ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ وَأَجْوَدُ الْأَجْوَدِينَ، وَالْعَطِيَّةُ بِقَدْرِ مُعْطِيهَا. فَيَكُونُ أَجْرُ الصَّائِمِ عَظِيماً كَثِيراً بِلَا حِسَابٍ. وَالصَّيَامُ صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَصَبْرٌ عَنْ مَحَارِمِ اللهِ، وَصَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ الْمُؤَلِّمَةِ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَضَعْفِ الْبَدَنِ وَالنَّفْسِ، فَقَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ أَنْوَاعُ الصَّبْرِ الثَّلَاثَةِ، وَتَحَقَّقَ أَنْ يَكُونَ الصَّائِمُ مِنَ الصَّابِرِينَ. وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُؤَقِّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرُ: ٤١].

الوجه الثالث: أن الصَّوْمَ جُنَّةٌ: أي وقايةٌ وسِتْرٌ يقي الصَّائِمَ من اللَّغوِ والرَّفَثِ، ولذلك قال: «فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفْثُ وَلَا يَصْخَبُ»، وبقية من النَّارِ.

ولذلك روى الإمام أحمدُ بإسنادٍ حسنٍ عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ».

الوجه الرابع: أنَّ خَلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ لِأَنَّهَا مِنْ آثَارِ الصَّيَامِ، فكانت طيِّبَةً عِنْدَ اللَّهِ سبحانه ومحبوبةً له.

وهذا دليلٌ على عَظِيمِ شَأْنِ الصَّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى إِنَّ الشَّيْءَ الْمَكْرُوهَ الْمُسْتَحْبَثَ عِنْدَ النَّاسِ يَكُونُ مَحْبُوباً عِنْدَ اللَّهِ وَطَيِّباً لِكُونِهِ نَشْأً عَنْ طَاعَتِهِ بِالصَّيَامِ.

الوجه الخامس: أن للصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. أَمَّا فَرْحُهُ عِنْدَ فِطْرِهِ فَيَفْرَحُ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَامِ بِعِبَادَةِ الصَّيَامِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَكَمْ أَنَاسٍ حُرِّمُوهُ فَلَمْ يَصُومُوا. وَيَفْرَحُ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ حِينَ يُقَالُ: «أَيْنَ الصَّائِمُونَ لِيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ الَّذِي لَا يَدْخُلُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ».

وفي هذا الحديث إرشادٌ للصَّائِمِ إِذَا سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ أَنْ لَا يَقَابِلَهُ بِالْمِثْلِ لِئَلَّا يَزِدَادَ السَّبَابُ وَالْقِتَالُ وَأَنْ لَا يَضْعُفَ أَمَامَهُ بِالسَّكُوتِ بَلْ يَجْبِرْهُ بِأَنَّهُ صَائِمٌ، إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ لَنْ يَقَابِلَهُ بِالْمِثْلِ احْتِرَاماً لِلصَّوْمِ لَا عِزْزاً عَنِ الْأَخْذِ بِالثَّأْرِ وَحَيْثُذِ يَنْقَطِعُ السَّبَابُ وَالْقِتَالُ: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٤-٣٥].

٣- **فتح أبواب الجنة وغلق أبواب النار وتصفيد الشياطين**، لما رواه البخاري رقم (٣٢٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتُحَتُّ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ».

قال العثيمين رحمه الله في مجالس شهر رمضان ص (٨): وإنما تُفَتَّحُ أبواب الجنة في هذا الشهر لكثرة الأعمال الصالحة وترغيباً للعالمين، وتُغْلَقُ أبواب النار لقلّة المعاصي من أهل الإيمان، وتُصَفَّدُ الشياطين فتُغَلُّ فلا يَخْلُصُونَ إلى ما يَخْلُصُونَ إليه في غيره.

٤- **أنه من أسباب دخول الجنة** لما في الصحيحين من حديث سهل رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ" (١).

قال الحافظ في "الفتح" شرح حديث سهل المذكور قال القرطبي: اكتفي بذكر الري عن الشعب لأنه يدل عليه من حيث أنه يستلزمه قلت: أو لكونه أشق على الصائم من الجوع اه
وغير ذلك من الفضائل.

(١) أخرجه البخاري رقم (١٨٩٦) ومسلم رقم (١١٥٢) ..

الوقفة السابعة: الحث على الكرم والجود في شهر رمضان

لما رواه البخاري رقم (٦) ومسلم رقم (٢٣٠٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ».

قال الشيخ محمد بن علي الإتيوبي رحمه الله في كتابه البحر المحيط الشجاج: (٤٠٦ / ٣٧) قوله: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ؛ أي: أكثرهم جوداً، وسخاء، هذا هو المعلوم من خُلُقِهِ - ﷺ -، فَإِنَّهُ مَا سئل شيئاً فَمَنَعَهُ، إِذَا كَانَ مِمَّا يَصَحُّ بِذَلِكَ، وَإِعْطَاؤُهُ.

وقال في "الفتح": قوله: "كان النبي - ﷺ - أجود الناس" فيه احتراس بليغ؛ لئلا يُتَخَيَّلَ من قوله: "وأجود ما يكون في رمضان" أن الأجودية خاصة منه بـرمضان فيه، فأثبت له الأجودية المطلقة أولاً، ثم عَطَفَ عليها زيادة ذلك في رمضان قوله: "وأجود ما يكون في رمضان".

وقوله: "أجود الناس" بالنصب؛ لأنه خبر "كان"، وَقَدَّمَ ابن عباس - رضي الله عنهما - ومعنى "أجود الناس": أكثر الناس جوداً.

والجود: الكرم، وهو من الصفات المحمودة، وقال في "العمدة": قوله: "أجود الناس" هو أفعل تفضيل، من الجود، وهو العطاء؛ أي: أعطى ما ينبغي لمن ينبغي، ومعناه أنه أسخى الناس لما كانت نفسه أشرف النفوس، ومزاجه أعدل

الأمزجة، لا بدّ أن يكون فعله أحسن الأفعال، وشكله أملح الأشكال، وخلقُه أحسن الأخلاق، فلا شكّ بكونه أجود، وكيف لا، وهو مستغنٍ عن الفانيات بالباقيات الصالحات. انتهى بتصرف

وقال ابن رجب رحمه الله في "لطائف المعارف" (١٦٣): فذلك هذا على أنه ﷺ أجود بني آدم على الإطلاق كما أنه أفضلهم وأعلمهم وأشجعهم وأكملهم في جميع الأوصاف الحميدة وكان جوده بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال وبذل نفسه لله تعالى في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم بكل طريق من إطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ولم يزل ﷺ على هذه الخصال الحميدة منذ نشأ ولهذا قالت له خديجة في أول مبعثه: والله لا يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم وتقري الضيف وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق^(١)، ثم تزايدت هذه الخصال فيه بعد البعثة وتضاعفت أضعافاً كثيرة، إلى قوله: وكان جوده ﷺ كله لله وفي ابتغاء مرضاته فإنه كان يبذل المال إما لفقر أو محتاج أو ينفقه في سبيل الله أو يتألف به على الإسلام من يقوي الإسلام بإسلامه وكان يؤثر على نفسه وأهله وأولاده فيعطي عطاء يعجز عنه الملوك مثل كسرى وقيصر ويعيش في نفسه عيش الفقراء فيأتي عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار، وربما ربط على بطنه الحجر من الجوع، ثم قال ابن رجب رحمه الله تعالى: وفي تضاعف جوده ﷺ في شهر رمضان بخصوصه فوائد كثيرة:

منها: شرف الزمان ومضاعفة أجر العمل فيه.

(١) أخرجه البخاري رقم (٣) ومسلم رقم (١٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ومنها: إعانة الصائمين والقائمين والذاكرين على طاعتهم فيستوجب المعين لهم مثل أجرهم كما أن من جهز غازيا فقد غزا ومن خلفه في أهله فقط غزا وفي حديث زيد بن خالد عن النبي ﷺ قال: "مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ".

خرجه الإمام أحمد والنسائي والترمذي وابن ماجه^(١).

ومنها: أن شهر رمضان شهر يجود الله فيه على عباده بالرحمة والمغفرة والعق من النار لا سيما في ليلة القدر والله تعالى يرحم من عباده الرحماء كما قال ﷺ: "إنما يرحم الله من عباده الرحماء"^(٢)

فمن جاد على عباد الله جاد الله عليه بالعطاء والفضل والجزاء من جنس العمل.

ومنها: أن الجمع بين الصيام والصدقة من موجبات الجنة كما في حديث علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إن في الجنة غرفا الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها من ظهورها قالوا: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن طيب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام"^(٣).

وهذه الخصال كلها تكون في رمضان فيجتمع فيه للمؤمن الصيام والقيام والصدقة وطيب الكلام فإنه ينهى فيه الصائم عن اللغو والرفث.

^(١) أخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٨٠٧) و (١٦٣٠)، والنسائي في "الكبرى" (٣٣٣١)، وابن ماجه (٢٧٥٩)

وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي صحيح الترغيب (١/ ٢٦٠).

^(٢) أخرجه البخاري رقم (٧٤٤٨) وغيره من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

^(٣) حسنه الإمام الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي (٢٥٢٧).

والصيام والصلاة والصدقة توصل صاحبها إلى الله عز وجل قال بعض السلف: الصلاة توصل صاحبها إلى نصف الطريق والصيام يوصله إلى باب الملك والصدقة تأخذ بيده فتدخله على الملك وفي صحيح مسلم^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

ومنها: أن الجمع بين الصيام والصدقة أبلغ في تفكير الخطايا واتقاء جهنم والمباعدة عنها وخصوصا إن ضم إلى ذلك قيام الليل فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: "الصيام جنة"^(٢).

وفي حديث معاذ عن النبي ﷺ قال: "الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وقيام الرجل من جوف الليل يعني أنه يطفئ الخطيئة"^(٣).

ومنها: أن الصيام لا بد أن يقع فيه خلل أو نقص وتكفير الصيام للذنوب. مشروط بالتحفظ مما نبغي التحفظ منه فالصدقة تجبر ما فيه من النقص والخلل ولهذا وجب في آخر شهر رمضان زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو

(١) أخرجه مسلم رقم (١٠٢٨).

(٢) أخرجه البخاري رقم (١٨٩٤) ومسلم رقم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

(٣) أخرجه أحمد (٤٤٧/٣٦) طبعة الرسالة وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في مواضع كثيرة من كتبه منها الإرواء

رقم (٤١٣).

والرفث والصيام والصدقة لهما مدخل في كفارات الإيثار ومحظورات الإحرام وكفارة الوطء في رمضان.

ومنها: أن الصائم يدع طعامه وشرابه لله فإذا أعان الصائمين على التقوي على طعامهم وشرابهم كان بمنزلة من ترك شهوة لله وآثر بها أو واسى منها ولهذا يشرع له تفتير الصوم معه إذا أفطر لأن الطعام يكون محبوبا له حينئذ فيواسي منه حتى يكون من أطعم الطعام على حبه ويكون في ذلك شكر لله على نعمة إباحة الطعام والشراب له ورده عليه بعد منعه إياه فإن هذه النعمة إنما عرف قدرها عند المنع منها.

وسئل بعض السلف: لم شرع الصيام؟ قال: ليزوق الغني طعم الجوع فلا ينسى الجائع.

"وهو شهر المواساة" فمن لم يقدر فيه على درجة الإيثار على نفسه فلا يعجز عن درجة أهل المواساة كان كثير من السلف يواسون من إفطارهم أو يؤثرون به ويطوون كان ابن عمر يصوم ولا يفطر إلا مع المساكين فإذا منعه أهله عنهم لم يتعش تلك الليلة وكان إذا جاءه سائل وهو على طعامه أخذ نصيبه من الطعام وقام فأعطاه السائل فيرجع وقد أكل أهله ما بقي في الجفنة فيصبح صائما ولم يأكل شيئا.

قال الشافعي رضي الله عنه: أحب للرجل الزيادة في الجود في شهر رمضان اقتداء برسول الله ﷺ ولحاجة الناس فيه إلى مصالحهم ولتشاغل كثير منهم بالصوم والصلاة عن مكاسبهم وكذا قال القاضي أبو يعلى وغيره من أصحابنا أيضا انتهى كلام الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى بتصرف

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ»^(١).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "شرح رياض الصالحين" (٣١٥/٥):

من نعمة الله سبحانه وتعالى على عباده أن شرع لهم التعاون على البر والتقوى ومن ذلك تفطير الصائم؛ لأن الصائم مأمور بأن يفطر وأن يعجل الفطر فإذا أعين على هذا فهو من نعمة الله عز وجل ولهذا قال النبي ﷺ: «من فطر صائماً فله مثل أجره من غير أن ينقص من أجر الصائم شيء».

واختلف العلماء في معنى من «فطر صائماً». فقيل: إن المراد من فطره على أدنى ما يفطر به الصائم ولو بتمرة.

وقال بعض العلماء: المراد بتفطيره أن يشبعه؛ لأن هذا هو الذي ينفع الصائم طول ليله وربما يستغني به عن السحور؟

ولكن ظاهر الحديث: أن الإنسان لو فطر صائماً، ولو بتمرة واحدة، فإنه له مثل أجره، ولهذا ينبغي للإنسان أن يحرص على إفطار الصائمين بقدر المستطاع لاسيما مع حاجة الصائمين وفقيرهم أو حاجتهم لكونهم لا يجدون من يقوم بتجهيز الفطور لهم وما أشبه ذلك. اهـ

(١) صحيح تقدم تحريجه.

الوقفة الثامنة: تعريف الصيام

الصيام لغة: هو الإمساك والترك، ومنه قوله تعالى إخباراً عن مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيّاً﴾ [مريم: ٢٦].
 وشرعاً: قال النووي رحمه الله تعالى في "المجموع" (٦ / ٢٤٧): إمساك مخصوص عن شيء مخصوص في زمن مخصوص من شخص مخصوص^(١).
 وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٦ / ٢٩٨): هو التعبد لله سبحانه بالإمساك عن الأكل و الشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. اهـ

الوقفة التاسعة: على من يجب صيام رمضان

يجب صيام رمضان على كل مسلم بالغ عاقل مقيم قادر على الصوم، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة.
 أما من كتاب الله، فقوله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٥].

(١) وانظر "الفتح" شرح حديث رقم (١٨٩١).

وأما من السنة، فقد روى البخاري: (٨) ومسلم (١٦)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ». وروى البخاري: (٤٦) ومسلم: (١١)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ».

فَقَالَ: هَلْ عَلَى غَيْرُهُنَّ قَالَ « لَا. إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ». فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهِ؟ فَقَالَ « لَا. إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ ». وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا؟ قَالَ « لَا. إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ».

وأما الإجماع على وجوب صوم رمضان: فقد أجمعت الأمة على وجوب صيام رمضان وعلى أن من أنكر وجوبه كفر.

الوقفة العاشرة: الحكمة من الصيام

قال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله، في كتابه الممتع "الملخص الفقهي" (٢٢٧/١): الحكمة في شرعية الصيام: أن فيه تزكية للنفس وتطهيراً وتنقية لها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة، لأنه يضيق مجاري الشيطان في بدن الإنسان؛ لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، فإذا أكل أو شرب؛

انبسطت نفسه للشهوات، وضعفت إرادتها، وقلت رغبتها في العبادات، والصوم على العكس من ذلك.

وفي الصوم تزهيد في الدنيا وشهواتها، وترغيب في الآخرة، وفيه باعث على العطف على المساكين وإحساس بآلامهم؛ لما يذوقه الصائم من ألم الجوع والعطش اهـ

الوقفة الحادية عشرة: **النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم أو يومين إلا رجلا**
كان يصوم صوما فليصمه:

لما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيُصِمْهُ»^(١)، أخرجه البخاري رقم: (١٩١٤)، ومسلم (١٠٨٢).

قال الصنعاني رحمه الله تعالى في "سبل السلام" (١/٥٥٦): الحديث دليل على تحريم صوم يوم أو يومين قبل رمضان اهـ
 وقال شيخنا محيى حفظه الله كما في "إتحاف الكرام" (٣٣٥-٣٣٦): وهذا لا يجوز إذا كان لقصد التحري، ولقصد استقبال رمضان، بنية رمضان، لا يجوز لهذا الحديث وإذا كان هذا المتقدم، له صوم يصومه باعتبار أنه كان يصوم الإثنين

^(١) قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "شرح البلوغ" (٣/ ١٧٠-١٧١): وفي الحديث جواز تقدم الصوم قبل رمضان بأكثر من يوم أو يومين، لقوله: يوم أو يومين، فمثلا: لو صام الإنسان ثلاثة من كل شهر وصام (٢٧، ٢٨، ٢٩) فهذا لا بأس به أو كان يصوم الخميس عادة فصام يوم الخميس، (٢٩) فلا بأس أو كان بقي عليه من رمضان الماضي فأكملها قبل رمضان بيوم أو يومين، فلا بأس لأن صومه حينئذ يكون واجبا اهـ بتصرف

والخميس، فوافق ذلك اليوم الصوم الذي يصومه، فإنه يصومه لقوله إلا رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه .. اهـ

الوقفة الثانية عشرة: النهي عن صيام يوم الشك:

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فَأَتَيْ بِشَاةٍ مَصْلِيَّةٍ فَقَالَ: كُلُّوا فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ وَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "الشرح الممتع" (٦ / ٤٧٩): فالأرجح أن يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان، إذا كان في السماء ما يمنع رؤية الهلال، وأما إذا كانت السماء صحواً فلا شك. اهـ

وما ذهب إليه العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى من أن يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان، إذا حال دون الرؤية حائل، من سحب أو غيم أو دخان، هو مذهب الجمهور وهو ترجيح شيخ الإسلام كما في شرح "كتاب الصيام" من العمدة (١ / ٧٥-١٢٦) وابن القيم كما في "زاد المعاد" (٢ / ٤١-٤٦).

^(١) (حسن موقوف) أخرجه أبو داود رقم: (٢٣٣٤) والترمذي رقم (٦٨٦) وابن ماجه رقم (١٦٤٥)، والنسائي في

"المجتبى" رقم (٢١٨٨) والدارقطني: (٢ / ١٥٧) وابن خزيمة رقم (١٩١٤) وابن حبان (٣٥٨٥) والحاكم

(١ / ٤٢٣-٤٢٤) وعنه تلميذه البيهقي في الكبرى (٤ / ٢٠٨)، وقد صححه الترمذي والمنذري وابن خزيمة وابن

حبان والحاكم والدارقطني والذهبي والبيهقي، وقد علقه الإمام البخاري بصيغة الجزم، وصححه من المتأخرين الشيخ

الألباني رحمه الله تعالى في "الإرواء" (ج ٤ / ص ١٢٥-١٢٧) برقم (٩٦١)، وحسنه شيخنا مقبل بن هادي الوادعي

رحمه الله تعالى - في إجابة السائل (ص ١٥٨) (نشر مكتبة صنعاء الأثرية)، والله الحمد والمنة ..

الوقفة الثالثة عشرة: متى يجب صيام رمضان؟

يجب صومه بأحد أمرين:

- (١) رؤية هلاله لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ولقوله ﷺ: «إذا رأيتموه فصوموا»، أخرجه البخاري رقم (١٩٠٠) ومسلم (١٠٨٠).
- (٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) إتمام شعبان ثلاثين يوماً؛ لأن الشهر الهلالي لا يمكن أن يزيد عن ثلاثين يوماً، ولا يمكن أن ينقص عن تسعة وعشرين يوماً. الشرح الممتع (٦/ ٣٠٢).

الوقفة الرابعة عشرة: حكم النية للصوم

لا يصح الصوم إلا بنية سواء كان فرضاً أو نفلاً لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»، متفق عليه عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا قول جمهور العلماء^(١).

النية: هي الإرادة والقصد معناها واحد.

فقصد الشيء يعني نيته، وإرادة الشيء يعني: نيته. الشرح الممتع: (٦/ ٣٥٢ - ٣٥٤).

وتتحقق النية بالقيام في وقت السحر، وتناول الطعام والشراب في ذلك الوقت لاسيما لمن لم يكن هذا بعادة له في غير أيام الصوم؛ لأن النية هي القصد إلى الشيء والإرادة له، وهذا قد حصل له القصد المعبر، والله أعلم^(٢).

(١) "المجموع" (٦/ ٣٠٠)، و"النيل" (١٦٣٧).

(٢) صحيح فقه السنة: (٢/ ٩٩).

تعيين النية معناه: أن ينوم الصيام عن رمضان أو عن كفارة أو عن نذر وما أشبه ذلك.

ورجح ذلك شيخ الإسلام رحمه الله تعالى إلى أن رمضان، وما ألحق به مما يشترط فيه التتابع تكفي النية في أوله ما لم يقطعه لعذر فيستأنف النية.

وهذا القول ترجيح العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى فقال في "الشرح الممتع": (٦ / ٣٥٦)، وهذا هو الأصح لأن المسلمين جميعاً لو سألتهم لقال كل واحد منهم، أنا ناول الصوم من أول الشهر إلى آخره، وعلى هذا فإذا لم تقع النية في كل ليلة حقيقة، فهي واقعة حكماً؛ لأن الأصل عدم قطع النية، وهذا القول هو الذي تطمئن إليه النفس، ولا يسع الناس العمل إلا عليه. اهـ

وقال شيخنا يحى حفظه الله كما في "إتحاف الكرام": (٣٤٢): يكفي أن يكون ناولاً الصيام ولو من أول الشهر إلا إذا خرمت بسفر أو مرض أو غير ذلك من التعطيلات عن الصيام، ثم أراد أن يصوم فإنه يجدد النية، وإلا فيكفي من أول الشهر فهو ما يتسحر إلا وهو ينوي الصيام وكذلك هو ما دخل رمضان، إلا وهو عازم على صيامه ... وعلى هذا فيكفي نية من أول الشهر. اهـ بتصرف.

التلفظ بالنية سواء في الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج أو سائر العبادات التي فيها النية بدعة محدثة؛ لأن النية محلها القلب.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى كما في "مجموع الفتاوى" (١/٢١٤): لَا يُسْتَحَبُّ التَّلَفُّظُ بِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بَدْعَةٌ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَصْحَابِهِ وَلَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ أَنْ يَلْفِظَ بِالنِّيَّةِ وَلَا عَلَّمَ ذَلِكَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَوْ كَانَ هَذَا مَشْرُوعًا لَمْ يُهْمَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. اهـ

الوقفة الخامسة عشر: ينبغي للصائم أن يحافظ على صلاة التراويح:

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع (١٠/٤): التراويح: هو قيام الليل في رمضان، وسُمِّيَ تراويح؛ لأنَّ النَّاسَ كانوا يُطِيلُونَ القيامَ فيه والركُوعَ والسُّجُودَ، فإذا صَلُّوا أربعاً استراحوا، ثم استأنفوا الصَّلَاةَ أربعاً، ثم استراحوا، ثم صَلُّوا ثلاثاً، على حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّيُ أَرْبَعًا؛ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّيُ أَرْبَعًا؛ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّيُ ثَلَاثًا»^(١).

وقد رَغِبَ النبي ﷺ في قيام رمضان حيث قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

^(١) أخرجه البخاري رقم (٢٠١٣) ومسلم رقم (٧٣٨).

^(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٠٠٩) ومسلم رقم (٧٥٩).

قال الحافظ في الفتح شرح حديث رقم (٢٠٠٨) أي: قام لياليه مصلياً والمراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام كما قدمناه في التهجد سواء وذكر النووي أن المراد بقيام رمضان: صلاة التراويح يعني أنه يحصل بها المطلوب من القيام لا أن قيام رمضان لا يكون إلا بها.

إلى قوله: قوله ﷺ: (إيماناً) أي: تصديقاً بوعده الله بالشواب عليه (واحتساباً) أي: طلباً للأجر لا لقصد آخر من رياء أو نحوه.

وقوله: (غفر له) ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووي: المعروف أنه يختص بالصغائر وبه جزم إمام الحرمين وعزاه عياض لأهل السنة قال بعضهم: ويجوز أن يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة. اهـ

والصحيح أن هذا الغفران يختص بالصغائر، لما أخرجه مسلم (٢٣٣) من حديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر».

وأما الكبائر فيجب التوبة إلى الله منها، نسأل الله تعالى عفوه ومغفرته لنا ولجميع المسلمين.

وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قام ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم، فلما أصبح قال: «قد رأيت ما صنعتُم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تُفرض عليكم»^(١) وذلك في رمضان. والسُّنة أن يقتصر على إحدى عشرة ركعة، يسلم من كل ركعتين؛ لأن عائشة رضي الله عنها سئلت كيف كانت صلاة النبي ﷺ في رمضان؟ فقالت: «ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة»^(٢) متفق عليه.

الوقفة السادسة عشرة: آداب الصيام على نوعين:

١- آداب واجبة.

٢- آداب مستحبة.

فمن الآداب الواجبة: أن يقومَ الصائمُ بما أوجبَ الله عليه من العباداتِ القوليَّةِ والفعليةِ، ومن أهمِّها الصلاةُ المفروضةُ التي هي آكدُ أركانِ الإسلامِ بعد الشهادتين، فتجبُ مراعاتُها بالمحافظةِ عليها والقيامِ بأركانها وواجباتها وشروطها، فيؤديها في وقتها مع الجماعةِ في المساجدِ، فإنَّ ذلكَ من التَّقوى التي من أجلها شُرِعَ الصيامُ وفُرضَ على الأمةِ، وإضاعةُ الصلاةِ مُنافٍ للتَّقوى وموجبٌ للعقوبةِ، قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٠١٢).

(٢) تقدم تخريجه قبل.

فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴿٥٩-٦٠﴾ [مريم: ٥٩-٦٠].

ومن الآداب الواجبة: أن يجتنب الصائم جميع ما حرم الله ورسوله من الأقوال والأفعال، فيجتنب الكذب وهو الإخبار بخلاف الواقع، وأعظمه الكذب على الله ورسوله.

ويجتنب الغيبة، وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، سواء ذكرته بما يكره في خلقة كالأعرج والأعور والأعمى على سبيل العيب والذم، ويجتنب النميمه، وهي نقل كلام شخص في شخص إليه ليفسد بينهما، وهي من كبائر الذنوب، قال فيها رسول ﷺ: «لا يدخل الجنة نمام»^(١).

ويجتنب الغش في جميع المعاملات من بيع وإجارة وصناعة ورهن وغيرها، وفي جميع المناصحات والمشورات؛ فإن الغش من كبائر الذنوب، وقد تبرأ النبي ﷺ من فاعله فقال ﷺ: «من غشنا فليس منا»^(٢)، وفي لفظ: «من غش فليس مني»^(٣)، والغش: خديعة وخيانة وضياغ للأمانة وفقد للثقة بين الناس، وكل كسب من الغش فإنه كسب خبيث حرام لا يزيد صاحبه إلا بُعداً من الله.

* ويجتنب المعازف وهي آلات اللهو بجميع أنواعها كالعود والربابة والقانون والكمنجة والبيانو والكمان وغيرها؛ فإن هذه حرام وترداداً تحريماً وإثماً إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة وأغاني مثيرة، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي

(١) أخرجه مسلم رقم (١٠٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٠١)، من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٢)، من حديث أبي هريرة.

لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ [لقمان: ٦]. اهـ بتصرف يسير.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدع قول الزور والعمل به، والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»^(١).

وقال ابن المنير: هو كناية عن عدم القبول. اهـ

النوع الثاني: آداب مستحبة ومن ذلك: أن يحافظ الصائم على السحور: وهو الأكلة آخر الليل لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة».

أخرجه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم رقم (١٠٩٥).

قال الحافظ في "الفتح" (١٧٩/٤) (طبعة دار السلام): البركة لكونه يقوي على الصوم، ويُنشط له ويخفف المشقة فيه، .. وقيل: البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء في السحر، والأولى أن البركة في السحور تحصل بجهات متعددة وهي:

- ١- اتباع السنة.
- ٢- ومخالفة أهل الكتاب.
- ٣- والتقوي به على العبادة.
- ٤- والزيادة في النشاط.
- ٥- ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع...

^(١) رواه البخاري (١٩٠٣)، و(٦٠٥٧)، وأبو داود (٢٣٦٢).

٦- والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام.

وكذلك يحافظ الصائم على قراءة القرآن، قال: «كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة»^(١).

وكذلك على الدعاء لاسيما أوقات الإجابة قال الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وقال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تُردُّ دعوتهم: الصائم حتى يُفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الربُّ: وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين».

وينبغي للصائم أن يشتغل بذكر الله وتلاوة القرآن والإكثار من النوافل، فقد كان السلف إذا صاموا؛ جلسوا في المساجد، وقالوا: نحفظ صومنا ولا نغتاب أحداً اهـ

ومن الآداب المستحبة: تعجيل الفطور عند تحقق غروب الشمس: لحديث سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر». أخرجه البخاري (١٩٥٧) ومسلم رقم (١٠٩٨).

^(١) أخرجه البخاري رقم (٦)، ومسلم (٢٣٠٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وليحذر الصائم من الإفطار قبل غروب الشمس في صوم رمضان فإن ذلك يعد كبيرة من كبائر الذنوب لحديث أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «.. ثم انطلق بي، فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيهم تسيل أشداقهم دماء، فقلت: ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم ..»^(١).

استحب العلماء: أن يفطر الصائم على الرطب و التمر، وإلا فالماء، فإن لم يجد فيفطر على ما تيسر له من الطيبات، حتى ولو على شربة ماء .

فائدة: قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في "زاد المعاد" (٢ / ٥٠): وكان يحض على الفطر بالتمر، فإن لم يجد فعلى ماء، هذا من كمال شفقتة على أمته ونصحهم، فإن إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلو المعدة أدعى إلى قبوله، وانتفاع القوى به، ولا سيما القوى الباصرة، فإنها تقوى به.. وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع ييسر، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمان الجائع، أن يبدأ قبل الأكل بشرب قليل ثم يأتي بعده هذا مع ما في التمر، والماء من الخاصية التي لها تأثير في صلاح القلب لا يعلمها إلا أطباء القلوب. اهـ

ثم قال ابن القيم رحمه الله تعالى عن فوائد التمر:

(١) يقوي الكبد.

(٢) ملين للطبع.

(٣) يبرئ من خشونة الحلق.

^(١) أخرجه الحاكم (١ / ٤٣٠) و (١ / ٢٠٦)، وصححه شيخنا الإمام مقبل الوادعي رحمه الله تعالى في الصحيح

- (٤) من أكثر الثمار تغذية للبدن بما فيه من الجوهر الحار الرطب.
- (٥) أكله على الريق يقتل الدود. فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فإذا أديم استعماله على الريق خفف مادة الدود، وأضعفه، وقلله أو قتله. وهو فاكهة وغذاء ودواء وشراب وحلوى^(١).

الوقفة السابعة عشرة: مبطلات الصيام؟

هي:

- ١- الأكل.
- ٣- الشرب.
- ٣- الجماع، وهو إيلاج الذكر في الفرج، وهو أعظم المفطرات تحريماً وأكثرها تفصيلاً، ولهذا وجبت فيه الكفارة المغلظة وهي عتق رقبة فإن لم يستطع فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا.
- ٤- إزالة المني: باختياره، بتقبيل أو لمس أو استمنا.
- ٥- ما كان بمعنى الأكل والشرب كالإبر المغذية التي يكتفى بها عن الأكل والشرب، فأما الإبر غير المغذية فإنها غير مفطرة.
- ٦- خروج دم الحيض والنَّفَس في حق المرأة، فمتى رأت دم الحيض أو النَّفَس فسد صومها سواءً في أول النهار أم في آخره ولو قبل الغروب بَلَحْظَةٍ، وإن أَحَسَّت بانتقال الدَّم ولم يَبْرُزْ إلاَّ بعد الغروب فصومها صحيح^(٢).
- ٧- التقيؤ عمدًا.

^(١) الطب النبوي بتصرف ص (٢٩١-٢٩٢).

^(٢) مجالس شهر رمضان للعلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى (٧٨).

القيء: هو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم^(١).

وله حالتان:

١- أن يذرعه القيء بغير قصد فهذه الحالة نقل الإجماع على أنه لا يفطر.

٤- أن يستقيء عمدًا، فاختلف العلماء، وقول عامتهم، واختار هذا القول ابن حزم والصنعاني والشوكاني وابن عثيمين، والوادعي وشيخنا يحيى كما في "إتحاف الكرام" (٣٦٩): أنه يبطل صومه، وعليه القضاء.

فائدة: قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "مجالس شهر رمضان" (١٠٥ - ١٠٦): إن المفطرات السابقة ما عدا الحيض والنفاس، وهي الجماع والإنزال بالمباشرة والأكل والشرب وما بمعناهما ... والقيء، لا يفطر الصائم شيء منها إلا إذا تناولها عالمًا ذاكراً مختارًا، فهذه ثلاثة شروط. اهـ

الوقفة الثامنة عشرة: أشياء لا تفسد الصوم:

منها:

١- الحجامه وتجنبها أولى للصائم.

٢- احتلام الصائم.

٣- رعاف الصائم وقلع ضرسه إلا أنه يجب عليه أن يتحرز من الدم أن يدخل إلى حلقه.

٤- الإبر غير المغذية أما الإبر المغذية فإنها مفطرة للصائم لأنها تقوم مقام الأكل والشرب.

^(١) مجالس شهر رمضان (١١).

- ٥- سحب الدم للتبرع والترك أولى.
- ٦- اكتحال الصائم.
- ٧- قطرة الأذن.
- ٨- قطرة العين. أما قطرة الأنف فإنها تفطر.
- ٩- السواك، وسواء كان السواك رطباً أم يابساً إلا أنه إن كان رطباً فيتحرز من الرطوبة في أول أمره ولا يبلعها.
- أما معجون الأسنان فينبغي تركه لأن له نفوذا قويا ربما يدخل إلى الحلق.
- ابتلاع الريق لا يفطر.
- ١٠- ابتلاع النخامة لا يعد مفطرا قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: قال: بلغ النخامة حرام على الصائم وغير الصائم؛ وذلك لأنها مستقدرة، وربما تحمل أمراضاً خرجت من البدن، فإذا رددتها إلى المعدة قد تكون في ذلك ضرر عليك.
- "الشرح الممتع" (٦/ ٤٢٣).
- ١١- ما يوضع في الفم من الطعام للتذوق والمضغ؟ الصحيح أنه جائز إذا كان لحاجة كذوق الطعام من القدر، والمضغ للطفل ونحوه، وإذا كان لغير حاجة فيكره.
- ١٢- المضمضة والاستنشاق لا تفطر بل هما من واجبات الوضوء إلا أنه لا ينبغي المبالغة في المضمضة والاستنشاق لكون المبالغة مظنة لدخول شيء إلى جوفه، ولقول النبي ﷺ وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً.
- ١٣- السباحة والتبرد للصائم لا يفطر إلا أنه إن سبح في الماء يجب عليه أن يتحرز من دخول شيء إلى الحلق.

١٤- استعمال البخاخ للصائم للذي عنده مرض الربو وهو اختناق في التنفس عافانا الله وجميع المسلمين.

واستعماله على قسمين:

القسم الأول: غاز ليس فيه إلا هواء يفتح مسام الشرايين حتى يتنفس بسهولة، فهذا لا يفطر.

القسم الثاني: دواء يسمى كبسولات يستعملها، فهذه تفطر لأنه دواء وجرم يدخل إلى المعدة، ولا يستعمله الصائم في رمضان إلا في حالة الضرورة، وإذا استعمله في حالة الضرورة فإنه يكون مفطرًا يأكل ويشرب بقية يومه ويقضي يومًا بدله.

وإذا قدر أن هذا المرض مستمرًا معه فإنه يكون كالشيخ الكبير، عليه أن يطعم عن كل يوم مسكينًا، ولا يجب عليه الصوم. اهـ

١٥- القلس: بفتح القاف، وسكون اللام، وفتحها، وهو أن يبلغ الطعام إلى الحلق، وربما إلى الفم، وقد يرجع إلى المعدة، إذا كان إلى الحلق، ويحصل للشبعان. وأما حكمه: فإذا خرج، ثم عاد بغير اختياره لم يفطره، وإذا ابتلعه عمدًا، فإنه يفطر.

١٦- القبلة والمباشرة للصائم إن ملك نفسه جاز له ذلك وإلا فلا، وهذا قول الشافعي والثوري، وإنما منع لمن لا يملك نفسه، للأدلة المفضية لسد الذرائع الموصلة إلى الحرام.

١٧- من نسي فأكل أو شرب أو جماع وهو صائم لا يفطر بذلك، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي وهو صائم، فأكل أو

شرب، فليتِم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»، أخرجه البخاري (١٩٣٣)،
ومسلم (١١٥٥)،

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ: «من أفطر في رمضان ناسيًا، فلا قضاء ولا كفارة»^(١).

تنبيهان:

١- بقية الطعام الذي في خلل الأسنان ذهب الجمهور إلى أنه إذا بلغ منه شيئًا، فإنه يعد مفطرًا، وهو قول مالك وأحمد والشافعي، وهو الصحيح، وهو ترجيح شيخنا كما في "إتحاف الكرام" (٣٦٣)؛ لأنه يعد أكل طعام، ويمكنه الاحتراز منه، ولا تدعو الحاجة إليه.

٢- بقايا الطعام الذي يصاحب الريق.

قال ابن المنذر رحمه الله تعالى: أجمع العلماء على أنه لا شيء على الصائم فيما يبلعه مما يجري مع الريق مما بين أسنانه مما لا يقدر على رده، قال: فإن قدر على رده فابتلعه عمد، قال أبو حنيفة: لا يفطر، وقال سائر العلماء: يفطر، وبه أقول. اهـ وانظر "المجموع" (٣٢٠ / ٦)، و"المغني" (٣٦٠ / ٤).

وقال شيخنا يحیی حفظه الله كما في "إتحاف الكرام" (٣٦٣): عن بقايا الطعام المتحلل مع الريق لا يضر الصوم. اهـ بتصرف

^(١) أخرجه الحاكم (١ / ٤٣٠)، وابن خزيمة (١٩٩٠)، وقد صحح الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في صحيح الجامع

الوقفة التاسعة عشرة: الأعذار المبيحة للفطر في نهار رمضان:

الأعذار المبيحة للفطر في نهار رمضان أحد عشر عذرًا:

- ١- المرض.
- ٢- السفر.
- ٣- الحامل.
- ٤- المرضع.
- ٥- الحيض.
- ٦- النفاس.
- ٧- ملاقة الأعداء لقتالهم.
- ٨- الصبي.
- ٩- المجنون.
- ١٠- العجز.
- ١١- من خاف الهلاك من الجوع أو العطش.

فائدة: أصحاب الأعمال الشاقة لا يجوز لهم الفطر في نهار رمضان:

قال شيخنا يحيى حفظه الله كما في إتحاف الكرام ص (٣٥٦): ليس هذا من مبيحات الفطر ولا أعلم أحدا ممن يعمل بالأدلة وينزلها منازلها، إنما قال ذلك السيد سابق وهو مخطئ وتعتبر هذه ضمن أخطائه في فقه السنة فيما يتعلق بالأعمال الشاقة أنهم يفطرون، فلم يقل علماء المسلمين أن أصحاب العمل يجوز لهم الفطر لمجرد العمل. اهـ

الوقفة العشرون: ينبغي على الصائم أن يحرص على الاعتكاف قدر المستطاع:

الإِعْتِكَافُ، لُغَةً: لُزُومُ الشَّيْءِ وَحَبْسُ النَّفْسِ عَلَيْهِ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأُيُوبَ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

وَشَرْعًا: الْمَقَامُ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَلَى صِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ إِجْمَاعًا إِلَّا عَلَى مَنْ نَذَرَهُ. اهـ [الفتح (٢٠٢٥)].

قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ" (طبعة دار السلام) (٣٩٦/٤): قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: مُوَاطَّبَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الإِعْتِكَافِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: عَجَبًا لِلْمُسْلِمِينَ تَرَكُوا الإِعْتِكَافَ، وَالنَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَتْرُكْهُ مُنْذُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. اهـ

وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي "سَبِيلِ السَّلَامِ" (٥٩٣/١): الإِعْتِكَافُ سُنَّةٌ وَاضِبَةٌ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ لَا أَعْلَمُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ خِلَافًا أَنَّ الإِعْتِكَافَ مَسْنُونٌ، وَأَمَّا الْمُقْصُودُ مِنْهُ فَهُوَ جَمْعُ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْخُلُوةِ مَعَ خُلُوةِ الْمُعَدَّةِ، وَالْإِقْبَالُ عَلَيْهِ تَعَالَى وَالتَّعَمُّ بِذِكْرِهِ وَالْإِعْرَاضُ عَمَّا عَدَاهُ. اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي "زَادَ الْمُعَادَ" (٨٢/٢): كَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَعْتَكِفُ الْعَشَرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَرَكَهُ مَرَّةً، فَقَضَاهُ فِي شَوَّالٍ.

وَاعْتَكَفَ مَرَّةً فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ الْأَوْسَطِ، ثُمَّ الْعَشْرِ الْآخِرِ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فَدَاوَمَ عَلَى اعْتِكَافِهِ حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَانَ يَأْمُرُ بِخِبَاءٍ فَيُضْرَبُ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ يَخْلُو فِيهِ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْإِعْتِكَافَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَهُ، فَأَمَرَ بِهِ مَرَّةً، فَضْرِبَ فَأَمَرَ
أَزْوَاجَهُ بِأَخْبِيَّتِهِنَّ، فَضْرِبَتْ، فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ نَظَرَ فَرَأَى تِلْكَ الْأَخْبِيَّةَ، فَأَمَرَ بِخِبَائِهِ
فَفَقَّوْصَ، وَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ
شَوَّالٍ.

وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ سَنَةٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ
عَشْرِينَ يَوْمًا، وَكَانَ يُعَارِضُهُ جَنْرِيلُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْعَامَ
عَارِضَهُ بِهِ مَرَّتَيْنِ وَكَانَ يُعَرِّضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ أَيْضًا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً فَعَرَضَ عَلَيْهِ تِلْكَ
السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ.

وَكَانَ إِذَا اعْتَكَفَ دَخَلَ قُبَّتَهُ وَخَدَهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ فِي حَالِ اعْتِكَافِهِ إِلَّا
لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَيُرْجِلُهُ، وَتَغْسِلُهُ
وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ حَائِضٌ، وَكَانَتْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ. فَإِذَا
قَامَتْ تَذْهَبُ قَامَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، وَكَانَ ذَلِكَ لَيْلًا، وَلَمْ يُبَاشِرْ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهُوَ
مُعْتَكِفٌ لَا بِقُبْلَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَكَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طَرَحَ لَهُ فِرَاشُهُ، وَوُضِعَ لَهُ سَرِيرُهُ
فِي مُعْتَكِفِهِ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ مَرَّ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ عَلَى طَرِيقِهِ، فَلَا يَعْزُجُ عَلَيْهِ
وَلَا يَسْأَلُ عَنْهُ. وَاعْتَكَفَ مَرَّةً فِي قُبَّةِ تُرْكِيَّةٍ، وَجَعَلَ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرًا، كُلُّ هَذَا
تَحْصِيلًا لِمَقْصُودِ الْإِعْتِكَافِ وَرُوحِهِ، عَكْسُ مَا يَفْعَلُهُ الْجُهَّالُ مِنَ اتِّخَاذِ الْمُعْتَكِفِ
مَوْضِعَ عَشْرَةِ وَجَلْبَةِ لِلزَّائِرِينَ، وَأَخَذَهُمْ بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَهُمْ، فَهَذَا لَوْنٌ،
وَالْإِعْتِكَافُ النَّبَوِيُّ لَوْنٌ، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ. اهـ

الوقفه الحادية والعشرون: الحث على اغتنام العشرة الأخيرة من شهرة رمضان

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر - أي: العشرة الأخيرة من شهر رمضان - شد مئزره، وأحيا ليله وأيقظ أهله) ^(١).
قولها: (إذا دخل العشر)، أي: الأخيرة من شهر رمضان. قوله: (شدّ) مئزره، أي: أي اعتزال النساء وبذلك جزم عبد الرزاق عن الثوري واستشهد بقول الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم عن النساء ولو باتت بأطهار
وقال الخطابي: يحتمل أن يريد به الجد في العبادة كما يقال شددت لهذا الأمر مئزري أي تشمرت له ويحتمل أن يراد التشمير والاعتزال معا ويحتمل أن يراد الحقيقة.

قولها: (وأحيا الليل) أي: أسهره، وأحياه بالطاعة وأحيا نفسه بسهره فيه.
وقولها: (وأيقظ أهله): أي: للصلاة "فتح الباري" شرح (٢٠٢٤).
قال الحافظ: وفي الحديث الحرص على مداومة القيام في العشر الأخيرة إشارة إلى الحث على تجويد الخاتمة، ختم الله لنا بخير أمين. "الفتح" (٤ / ٣٤٢ - ٣٤٣).

^(١) أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤).

الوقفه الثانية والعشرون: الحث على طلب ليلة القدر في العشرة الأخيرة من شهر رمضان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا، غفر له ما تقدم من ذنبه»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قلت: يا رسول الله: أ رأيت إن علمت ليلة القدر ما أقول فيها، قال: «قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعفُ عني»^(٢).
هذا الدعاء عظيم، حيث إن العفو هنا يتضمن:

١- عفو في الأبدان.

٢- وعفو في الأديان.

٣- وعفو من الديان.

فعفو الأبدان: شفاؤها من كل داء. وعفو الأديان: توفيقك في الخير والعبادة، وكل أعمال الآخرة.

وعفو الديان: الصفح والعفو والغفران من الله، العفو الكريم، المنان، بمحو الذنب والتجاوز عنه، وترك العقوبة عليه.

فإنه إذا عفا عنك أفلحت ونجوت وسعدت.

^(١) أخرجه البخاري رقم (٢٠٠٩) ومسلم رقم (٧٥٩).

^(٢) صحيح. أخرجه أحمد (١٨٢، ١٧١ / ٦) والترمذي (٣٥١٣) وابن ماجه (٣٨٥٠) وصححه الشيخ الألباني رحمه

الله تعالى في الصحيحة رقم (٣٣٣٧).

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: إذا كنت تدعو وضاق عليك الوقت وتزاحمت في قلبك حوائجك فاجعل كل دعائك أن يعفو الله عنك، فإن عفا عنك أتنك حوائجك بدون مسألة.

منهاج القاصدين (٣٤٣/١).

الوقفة الثالثة والعشرون: متى تكون ليلة القدر

اختلف في تعيين ليلة القدر على أقوال كثيرة أوردها الحافظ في "الفتح" (٣٣٣/٤) (طبعة دار السلام) إلى أربعين قولاً:

قال الشيخ البسام رحمه الله تعالى: ويمكن تصنيف هذه الأقوال إلى أربع فئات:

- ١- مرفوضة كالقول بإنكارها من أصلها، أو القول برفعها.
- ٢- ضعيفة كالقول بأنها ليلة النصف من شعبان، ويدل على ضعف هذا القول قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].
- ٣- مرجوحة كالقول بأنها في رمضان غير العشر الأخيرة منه.
- ٤- وهي الراجحة، وهو كونها في العشر الأواخر من شهر رمضان، وأرجاها، أوتارها، وأرجى الأوتار السبع الأواخر، وأرجاها ليلة سبع وعشرين^(١).

^(١) توضيح الأحكام (٣/ ٢٤٧).

وهذا القول هو الصحيح، وبه تجتمع الأدلة وليالي الوتر أرجى لحديث: «التمسوها في الوتر من العشر الأواخر»^(١).

وهي ليلة سبع وعشرين، أرجى لحديث أبي بن كعب في مسلم (٧٦٢): وأنه كان يحلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين.

وقال الحافظ في "الفتح"، شرح باب (٣)، من كتاب فضل ليلة القدر: وَأَرْجَحُهَا كُلُّهَا أَنَّهَا فِي وَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ، وَأَنَّهَا تَنْتَقِلُ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ وَأَرْجَاهَا أَوْتَارُ الْعَشْرِ وَأَرْجَى أَوْتَارِ الْعَشْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ عَلَى مَا فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ وَأَرْجَاهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَدِلَّةُ ذَلِكَ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْحِكْمَةُ فِي إِخْفَاءِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِيَحْصَلَ الْجِتْهَادُ فِي التَّيَاسُّهِ بِخِلَافِ، مَا لَوْ عُيِّنَتْ لَهَا لَيْلَةٌ لَا تُقْصَرُ عَلَيْهَا كَمَا تَقَدَّمَ نَحْوُهُ فِي سَاعَةِ الْجُمُعَةِ^(٢). اهـ

^(١) أخرجه البخاري برقم (٢٠١٧) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لكن بلفظ: تحروا ليلة القدر في الوتر وبنحوه حديث

أبي سعيد في مسلم رقم (١١٦٧).

^(٢) الفتح: (٢٠٢٠)، وانظر الفتاوى (٢٥ / ٢٨٤).

الوقفه الرابعة والعشرون: بعض علامات ليلة القدر:

لها بعض العلامات منها:

١- ليلة سمحاء لا حارة ولا باردة، كما جاء عن جابر، وعبادة، وابن عباس^(١).

٢- نزول المطر لحديث أبي سعيد في الصحيحين^(٢).

٣- طلوع الشمس في صبيحتها بيضاء لا شعاع لها لحديث أبي بن كعب في مسلم (٧٦٢): أنه حدث عن رسول الله ﷺ: أن الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها.

وقد ذكر العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "الشرح الممتع" (٦ / ٤٩٦ - ٤٩٧) علامات أخرى منها:

١- قوة الإضاءة والنور في تلك الليلة.

٢- طمأنينة القلب وانسراح الصدر من المؤمن فإنه يجد راحة وطمأنينة في تلك الليلة أكثر مما يجده في بقية الليالي.

٣- إن الرياح تكون ساكنة، أي: لا يأتي فيها عواصف أو قواصف بل يكون الجو مناسباً.

^(١) أما حديث جابر فأخرجه ابن خزيمة (٢١٩٠) وفي سنده الفضيل بن سليمان وهو ضعيف، وقد صححه لغيره الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في التعليقات الحسان (٥ / ٤٤٥) وأما حديث عبادة فأخرجه أحمد (٥ / ٣٢٤) وفيه بقية بن الوليد مدلس ولم بالتحديث في شيخ شيخه، وفيه انقطاع خالد بن معدان لم يسمع من عبادة، وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن خزيمة (٢١٩٢) وفي سنده زمعة بن صالح ضعيف .

^(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٠١٨) ومسلم رقم (١١٦٧).

- ٤- أن الله يُري الإنسان الليلة في المنام كما حصل ذلك لبعض الصحابة.
- ٥- أن الإنسان يجد في القيام لذة، ونشاطاً أكثر مما في غيرها من الليالي.
- ثم قال: وأما ما يذكر أنه يقل فيها نباح الكلاب، أو يعدم بالكلية، فهذا لا يستقيم اه بتصرف.
- تم المراد، والله الحمد والمنة وأسأله الثبات على الكتاب والسنة
- أسأل الله بأسمائه الحسنی وصفاته العلی: أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، نافعا لي يوم الدين إنه على كل شيء قدير.

كان الفراغ من كتابته

يوم السبت الموافق (٢٨) من شهر شعبان لعام (١٤٤٢هـ)



المحتويات

- وقفات بين يدي استقبال شهر الصيام ٣
- الوقفة الأولى: يجب التوبة وإصلاح النفس قبل شهر رمضان ٤
- الوقفة الثانية: ينبغي للمسلم أن يفرح بقدوم شهر رمضان ٥
- الوقفة الثالثة: ينبغي الحرص على التعرض لنفحات رحمت الله في مواسم الخيرات والبركات: ٦
- الوقفة الرابعة: من نعمة الله على عبده إدراك شهر الصيام: ٦
- الوقفة الخامسة: الحذر من تضييع أيام وليالي شهر رمضان بالنوم واللعب والغفلة وغير ذلك مما لا يعود على العبد نفعه في الدنيا والآخرة: ٧
- الوقفة السادسة: فضائل الصيام ٨
- الوقفة السابعة: الحث على الكرم والجود في شهر رمضان ١٢
- الوقفة الثامنة: تعريف الصيام ١٨
- الوقفة التاسعة: على من يجب صيام رمضان ١٨
- الوقفة العاشرة: الحكمة من الصيام ١٩
- الوقفة الحادية عشرة: النهي عن تقدم صيام رمضان بيوم أو يومين إلا رجلا كان يصوم صوما فليصمه: ٢٠
- الوقفة الثانية عشرة: النهي عن صيام يوم الشك: ٢١
- الوقفة الثالثة عشرة: متى يجب صيام رمضان؟ ٢٢
- الوقفة الرابعة عشرة: حكم النية للصوم ٢٢

- الوقفة الخامسة عشر: ينبغي للصائم أن يحافظ على صلاة التراويح: ٢٤.....
- الوقفة السادسة عشر: آداب الصيام على نوعين: ٢٥.....
- الوقفة السابعة عشر: مبطلات الصيام؟ ٣٠.....
- الوقفة الثامنة عشر: أشياء لا تفسد الصوم: ٣١.....
- الوقفة التاسعة عشر: الأعذار المبيحة للفطر في نهار رمضان: ٣٥.....
- الوقفة العشرون: ينبغي على الصائم أن يحرص على الاعتكاف قدر المستطاع: ٣٦..
- الوقفة الحادية والعشرون: الحث على اغتنام العشرة الأخيرة من شهرة رمضان ٣٨.
- الوقفة الثانية والعشرون: الحث على طلب ليلة القدر في العشرة الأخيرة من شهرة رمضان ٣٩.....
- الوقفة الثالثة والعشرون: متى تكون ليلة القدر ٤٠.....
- الوقفة الرابعة والعشرون: بعض علامات ليلة القدر: ٤٢.....
- المحتويات ٤٤.....